من لعابها وهو نجس لتولده من لحم نجس ككلبها بخلاف العرق قال فيه ضرورة لعموم البلوى
فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لصاحب الحوض وفي نسخة يا صاحب الحوض لا تخبرنا
اي بل نعمل باصل الطهارة ولا نلتفت لذلك الاحتمال لانه وسوسة لا دليل عليها و
اخرج البخاري المرموز له بقوله خ عن ابن عمر رضي الله عنهما انه اي الشان كانت الكلاب
تقبل وتدبر في المسجد في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يكونوا اي الناس يرشون
شيئا من المسجد وفي نسخة من ذلك الذي تمر فيه لاحتمال رطوبة ما مست به ذلك
بل تركوه لان الاصل الطهارة وما قام السبب واخرج ابو داود المرموز له بقوله د عن
داود بن صالح بن دينار التمار المدني مولى الانصار صدوق من صغار الثالثة عن
عن امه ... ان مولاتها اي سيدتها ارسلتها بهريسة الى عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها
قالت امه فوجدتها تصلي فاشارت الي فيه ان الاشارة لا تضر المصلي ان مفسرة او مصدرية
بتقدير الجار قبلها اضعها مرفوع على الاول فجاءت هرة فاكلت منها فلما انصرفت
عائشة رضي الله عنها من صلوتها واتمها اكلت من حيث اكلت الهرة وقالت ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انها اي الهرة ليست بنجس قال الرافعي هو من الوصف
بالمصدر ولو قرئ بالمضارع من التنجيس لكان صحيح المعنى لكن لا تساعده الرواية
انما هي من الطوافين عليكم قال الخطابي يتاول اما على تشبيهها بخدم البيت ومن يطوف
على اهله للخدمة ومعالجة المهنة قال تعالى طوافون عليكم بعضكم على بعض يعني المماليك والخدم
او تشبيهها بمن يطوف للحاجة والمسئلة وفي ابي داود زيادة والطوافات باو وفي رواية
وبالواو فاو في رواية او يجوز كونها شكا من الراوي او للتنويع اي ذكورها ذكور من
يطوف واناثها من الاناث قال النووي والثاني اظهر واني رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يتوضا بفضلها فلذا كان سؤرها مكروها للنص على الجواز والكراهة لنجاسة لحمها واخرج
ابو داود المرموز له بقوله د عن عبد الله بن مغفل بصيغة المفعول من التفعيل بالغين المعجمة
والفاء رضي الله عنه انه سمع ابنه بدل اشتمال من المجرور يقول اللهم اني اسالك القصر الابيض
عن يمين الجنة اي جهتها ذات اليمين فقال اي حرف لنداء القريب بني بضم الباء
الموحدة وفتح النون وتشديد الياء مفتوحة او مكسورة وحذف ياء المتكلم المضاف اليها
اجتزاء بالكسرة دفعا للثقل سل الله الجنة وتعوذ به من النار ففي ذلك عموم للمطلوب
فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انه اي الشان سيكون اي يوجد في هذه الامة
اي امة الاجابة قوم يتجاوزون المشروع وفسره بقوله يعتدون في الطهور اي بالاسراف

هرة

فيه بصب

فيه بصب الماء ومجاوزة الثلاث وفي الدعاء كما فعل ذلك وقال الامام الغزالي رحمه الله
في الاحياء العلوم ما محصله اي المتحصل عنه ومختصره اي زبدته سيرة بكسر السين
المهملة وسكون التحتية اي طريقة الاولين من السلف الصالحين استغراق جميع الهم اي التوجه
في تطهير القلوب من الرذائل والتشاغل عن ادنى التساهل اي التسامح في تطهير الظاهر
قال تعالى وما جعل عليكم في الدين من حرج حتى ان عمر رضي الله عنه مع علو منصبه في محل الحال توضا بماء
في جرة نصرانية ولم ينظر لاحتمال تنجسه بل عمل باصل الطهارة وهو الاسوة وقال ابن ماجة
المرموز له بقوله ه ابو هريرة اي الاخرج عنه وعن غيره من اهل الصفة فقراء المهاجرين
الذين ليس لهم مأوى غيرها يقلون ويكثرون افرد في جمع منهم مؤلفا الحافظ السخاوي
كنا نأكل الشواء اي اللحم المشوي فتقام الصلوة فندخل اصابعنا في الحصباء اي البطحاء
الصغارة الرمل ثم ندلكها اي ندعكها بالتراب الذي في الحصباء ثم نكبر مع الامام من غير
غسل لها بالماء وكانوا اي الصحابة يقتصرون على الحجارة في الاستنجاء اخذا بالرخصة
والتخفيف وفي الحديث ان الله يحب ان يؤتى رخصه كما يحب ان يؤتى عزائمه وقال
ابن ماجة المرموز له بقوله ه قال عمر رضي الله عنه ما كنا نعرف الاشنان بالهمزة والشين
المعجمة والنون بين معروف على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الظرف محتمل التعلقه بالفعل
الناقص وله بالتام وانما كانت مناديلنا المعدة لوضع الوسخ بواطن ارجلنا
فنمسح فيها اثار الطعام الباقي على اليد حتى قال بعضهم الصلوة في النعلين افضل اتباعا
لفعله صلى الله عليه وسلم كما تقدم ولا نكاره خلعها فيها على من خلعهما من الصحابة كما مر
ايضا وقال النخعي بالنون فالمعجمة رحمه الله في الذين يخلعون نعالهم في الصلوة وددت
من باب علم اي احببت لو وجد ان محتاجا جاء ح واخذ اي النعال منكرا لخلع النعال
حال من الفاعل وكانوا اي الصحابة يمشون في طين الشوارع مع غلبة تنجسها
حفاة عملا باصل الطهارة ويجلسون عليها لما ذكر وكانوا يصلون في المساجد على ذلك
لذلك مع احتمال تنجسها نحو كلب او هرة وياكلون من دقيق البر والشعير وهو يداس
بالدواب عند تصفيته من تبنه وما يظن ان يحدثها عليه ح الذي ذكره بقوله وهي اي
الدواب تبول عليه لعدم تحقق ما وقع عليه البول من ذلك فيتنجس ولا يحترزون
اي يتباعدون عن عرق الخيل والابل مع كثرة تمرغها في النجاسات كل ذلك جريا على مدلول
قوله صلى الله عليه وسلم جئتكم بالحنيفية السمحة ولم ينقل قط بفتح القاف وضم المهملة ظرف
لما مضى من الزمان وقول العامة لا افعله قط لحن من ... باصوات الدواب عن واحد منهم

Copyright © King Saud University